



المملكة العربية السعودية

جمعية تعليم القرآن وعلومه بقرى جنوب أبوعريش

مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع الغير ربحي - برقم ٢٠٧٦

لجنة التدقيق والمراجعة بجمعية تعليم القرآن وعلومه بقرى جنوب أبوعريش

الإصدار الثاني
٢٠٢٤م

لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية

أعضاء اللجنة

المنصب	اللجنة
رئيس اللجنة وعضو مجلس الإدارة	طارق أحمد عبدالله كليبى
أمين الصندوق وعضو مجلس الإدارة	إبراهيم علي محمد مسملي
عضو اللجنة	وليد أحمد عبدالله كليبى

حتى نهاية دورة المجلس في ١٤٤٥/٩/٦هـ	مدة اللجنة من ١٤٤٢/٥/٣هـ
--	-----------------------------

الهدف العام للجنة: إن الغرض من اللجنة هو تحديد إطار عمل اللجنة وحوكمتها بما يتماشى مع النظام.

الارتباط التنظيمي: مجلس الإدارة.

جدول الاجتماعات: شهري.

مهام واختصاصات لجنة التدقيق والمراجعة:

١. وضع وتطبيق سياسة التعامل مع مدقق الحسابات الخارجي، ورفع تقرير لمجلس الإدارة تحدد فيه المسائل التي ترى أهمية اتخاذ إجراء بشأنها مع تقديم توصياتها بالخطوات اللازمة اتخاذها.
٢. متابعة ومراقبة استقلالية مدقق الحسابات الخارجي ومدى موضوعيته، ومناقشته حول طبيعة ونطاق عملية التدقيق ومدى فعاليتها وفق معايير التدقيق المعتمدة.
٣. مراقبة سلامة البيانات المالية للجمعية وتقاريرها (السنوية ونصف السنوية وربع السنوية) ومراجعتها كجزء من عملها العادي خلال السنة، وعليها التركيز بشكل خاص على ما يلي:
 - أي تغييرات في السياسات والممارسات المحاسبية.
 - إبراز النواحي الخاطئة لتقدير الإدارة.
 - التعديلات الجوهرية الناتجة عن التدقيق.
 - افتراض استمرارية العمل.
 - التقيد بالمعايير المحاسبية.
 - التقيد بقواعد العرض والإفصاح وغيرها من المتطلبات القانونية المتعلقة بإعداد التقارير المالية.
٤. التنسيق مع مجلس إدارة الجمعية والإدارة التنفيذية والمدير المالي أو المدير القائم بنفس المهام في الجمعية في سبيل أداء مهامها، وعلى اللجنة الاجتماع مع مدقق الحسابات الخارجي للجمعية مرة على الأقل في السنة.
٥. النظر في أي بنود هامة وغير معتادة ترد أو يجب إيرادها في تلك التقارير والحسابات، وعليها يولى الاهتمام اللازم بأي مسائل يطرحها المدير المالي للجمعية أو المدير المالي بنفس المهام أو ضابط الامتثال أو مدقق الحسابات الخارجي.
٦. مراجعة أنظمة الرقابة المالية والرقابة الداخلية وإدارة المخاطر في الجمعية.
٧. مناقشة نظام الرقابة الداخلية مع الإدارة، والتأكد من أدائها لواجبها في إنشاء نظام فعال للرقابة الداخلية.
٨. النظر في نتائج التحقيقات الرئيسية في مسائل الرقابة الداخلية التي يكلفها بها مجلس الإدارة أو تتم بمبادرة من اللجنة وموافقة مجلس الإدارة.
٩. التأكد من وجود التنسيق فيما بين مدقق الحسابات الداخلي ومدقق الحسابات الخارجي، والتأكد من توفر الموارد اللازمة لجهاز التدقيق الداخلي ومراجعة ومراقبة فعالية ذلك الجهاز.
١٠. مراجعة السياسات والإجراءات المالية والمحاسبية في الجمعية.
١١. مراجعة توجيهات مدقق الحسابات الخارجي وخطة عمله وأي استفسارات جوهرية يطرحها المدقق على الإدارة بخصوص السجلات المحاسبية أو الحسابات المالية أو أنظمة الرقابة وردّها وموافقته عليها.
١٢. التأكد من رد مجلس الإدارة في الوقت المطلوب على الاستيضاحات والمسائل الجوهرية المطروحة في تقرير مدقق الحسابات الخارجي.

١٣. وضع الضوابط التي تمكن موظفي الجمعية من الإبلاغ عن أية مخالفات محتملة في التقارير المالية أو الرقابة الداخلية أو غيرها من المسائل بشكل سري والخطوات الكفيلة بإجراء تحقيقات مستقلة وعادلة لتلك المخالفات.
١٤. مراقبة مدى تقييد الجمعية بقواعد السلوك المهني.
١٥. ضمان تطبيق قواعد العمل الخاصة بمهامها والصلاحيات الموكلة إليها من قبل مجلس الإدارة.
١٦. تقديم تقرير إلى مجلس الإدارة عن المسائل الواردة في هذا البند.
١٧. النظر في أي موضوعات أخرى يحددها مجلس الإدارة.
١٨. في حالة عدم موافقة مجلس الإدارة على توصيات لجنة التدقيق بشأن اختيار أو تعيين أو استقالة أو فصل مدقق الحسابات الخارجي، فعلى مجلس الإدارة أن يُضمن في تقرير الحوكمة بياناً يشرح توصيات لجنة التدقيق والأسباب التي دعت مجلس الإدارة لعدم الأخذ بها.
١٩. متابعة أعمال الجمعية، بما في ذلك إدارة السلوك المهني والالتزام من أجل التحقق من مدى فاعليتها في تنفيذ أعمالها ومهامها.
٢٠. دراسة أي قيود على أعمال الجمعية من شأنها التأثير في قدرتها على أداء أعمالها ومهامها، وتقديم المقترحات والتوصيات لمعالجتها.
٢١. دراسة نظام الرقابة في الجمعية وإعداد تقرير يتضمن المقترحات والتوصيات في شأنه.
٢٢. دراسة خطة عمل جميع اللجان للتأكد من مدى فاعليتها.
٢٣. التأكد من ملائمة ترتيبات الجمعية وكفائتها فيما يخص قيام موظفيها بالإبلاغ عما يقلقهم حيال أي ممارسات مخالفة داخل الجمعية، والتأكد من اتخاذ الإجراءات اللازمة بشأنها.
٢٤. التوصية لصاحب الصلاحية بتشكيل فريق للتحقيق في الأنشطة المخالفة المشتبه فيها داخل الجمعية والرفع للجنة بالنتائج والتوصيات.

المراجع

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع (٣ / ٢٠٢٤) في دورته (الأولى) هذه السياسة في
٢٠٢٤/٠٦/٠٩ م

محضر اجتماع لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية رقم () يوم الجمعة الموافق ١٥ / ٥ / ٢٠٢٠ م

المكلف بالتنفيذ	التوصيات	المحور	
الإدارة المالية	عدم الشراء بدون فواتير تتوفر فيها الرقم الضريبي والعمل على استرداد القيمة المضافة	الفواتير التي لا تتوفر فيها القيمة المضافة	١
الإدارة المالية	متابعة العمل على المعيار لعام ٢٠٢٢ م	الاطلاع على ملف معيار السلامة المالية ٢٠٢١ م	٢
الإدارة المالية	جرد جميع العهد التي على الموظفين	جرد جميع العهدة التي على الموظفين	٣
		الاطلاع على شرح عن اللائحة المالية	٤

توقيع الأعضاء:

التوقيع	المنصب	اسم العضو
	رئيس اللجنة عضو مجلس الإدارة	طارق أحمد عبدالله كليبي
	أمين الصندوق وعضو مجلس الإدارة	إبراهيم علي محمد مسلمي
	عضو اللجنة	وليد أحمد عبدالله كليبي

المحتويات

الصفحة	الموضوع
٢	لجنة التدقق والمراجعة الداخلية
٣	مهام واختصاصات لجنة التدقق والمراجعة
٤	محضر اجتماع لجنة التدقق والمراجعة الداخلية